


الشركات التجارية

الدكتور
عمار شكري


المحاضرة الرابعة




الأركان الموضوعية العامة لعقد الشركة




الأركان الموضوعية الخاصة لعقد



الأركان الشكلية لعقد الشركة





الأهلية

أهلية التصرف
(١٨ سنة)


الإستثناء: ويحق للولي أو الوصي
بعد موافقة القاضي المختص
استثمار أموال القاصر

المبدأ: لا يحق للقاصر دون سن
الثامنة عشرة أن يكون شريكاً في
شركة وإلا كان تصرفه قابلاً
للإبطال لمصلحة القاصر عند
بلوغه سن الرشد


أما فيما يتعلق بالاشتراك
في شركات التضامن
والتوصية البسيطة كشريك
متضامن

في شراء حصة في:
شركة توصية بسيطة كشريك
موصي أو في شركة ذات
مسؤولية محدودة أو أسهم في
شركة مساهمة
(نظراً للمسؤولية المحدودة)


فتطبق قواعد الأهلية
هذه الشركة تعرض القاصر
لمسؤولية شخصية تضامنية عن
جميع ديونها



الأركان الموضوعية الخاصة لعقد الشركة



تعدد الشركاء



تقديم الحصص

مال أو عمل
شركات الأشخاص (حصة)
شركات الأموال (الأسهم)

الشروط

ما لا يشترط في الحصة

١ - حقيقية
وليست صورية

٢ - ألا تكون
عديمة القيمة

٣ - ألا تكون نفوذ

٤ - غير متنازع
عليها

٥ - ألا تكون مالا
محملاً بديون

٦ - لا يجوز أن تكون
جميع الحصص عمل

١ - لا يشترط أن
تكون الحصص
من نوع واحد

٢ - إذا خلا عقد
الشركة من تحديد
قيمة الحصص
يفترض أنها

٣ - يجوز أن
تدخل في أكثر من
نوع من الحصص

أنواع الحصص

عمل

عينية

نقدية

الحصة النقدية

في حال تأخر في دفع
الحصة للشركة

هل يجوز
أن تكون
الحصة
ديون
لدى
الغير؟

العلاقة بين
الشركة
والشريك (علاقة
دائن بالمدين)

كيفية الدفع:
كاش، أقساط..
المواعيد: عند
إبرام العقد
بعد إبرام العقد

التعويض
التكميلي
(ضرر)

المطالبة
بالقوائد
القانونية

نعم، تكون
مسؤول
وتضمن
استيفاء
الدين


الإستثناء:
شركات
الأموال
وضع
قانوني
خاص

في عقد الشركة: حسن أو
سيئ

القواعد
العامة:
سيئ
النية

في عقد
الشركة: من
تاريخ
الاستحقاق

القواعد
العامة: من
تاريخ
المطالبة
القضائية



الحصص العينية

على سبيل الانتفاع

تطبق أحكام عقد الإيجار

يحتفظ بملكيتها ويعطي الشركة حق الانتفاع

لا يجوز للشركة بيع أو رهن الحصة

إذا هلكت الحصة بسبب لا دخل لإرادة الشركة فيه فإن هلاكها يكون على الشريك

يسترد الشريك الحصة عند انقضاء الشركة

تلتزم بالمحافظة على الحصة

على سبيل التملك

تطبق أحكام عقد البيع

نقل ملكيتها للشركة

ضمان التعرض والاستحقاق وضمان العيوب الخفية

الشريك لا يحصل على الثمن

لا يسترد الحصة عند انقضاء الشركة

إذا هلكت الحصة - بعد انتقال ملكيتها إلى الشركة وقعت تبعة الهلاك على الشركة

الحصص بالعمل

كالخبرة الفنية أو المهنية

تحديد قيمة الحصة في عقد الشركة

لا يدخل في حساب رأس المال كما لا يدخل في موجودات الشركة

لا يحصل الشريك على أجر مقابل القيام بهذا العمل

لا يجوز أن تقتصر حصة العمل على ما للشريك من نفوذ

أن يكون العمل جدياً لا تافهاً

لا يجوز أن تكون جميع حصص الشركة بالعمل

لا يجوز الحجز عليها أو التنفيذ عليها


لا تعتبر ضمان عام للدائنين

هل من الممكن شخص دخل بحصة عمل تعفيه من الخسائر؟

نعم، بشرط ١ - ألا يكون تقرر له أجر.
٢ - ألا يكون قدم حصة نقدية أو عينية.

في نهاية السنة المالية تعرضت الشركة لخسائر، هل يتحمل الشريك بعمل خسائر إضافية؟

لا، خسر المجهود



الأركان الشكلية

الشهر

الكتابة

الكتابة

حقوقهم وواجباتهم - حتى يعلم كل
شريك بما له وما عليه

عقد الشركة غير المكتوب يكون باطلاً

فالكتابة تعتبر ركناً

باستثناء شركة المحاصة

الكتابة في حال تعديل العقد (تعديل مدة
العقد أو رأس المال...) وإلا كان التعديل
باطل

شكل الكتابة: رسمي أو عرفي.
باستثناء شركات الأموال

من قبل محامي مسجل لمدة لا تقل
عن خمس سنوات

هل يوجد بيانات معينة؟
لا بد من بيانات معينة يتم كتابتها

يجوز للغير عند الاقتضاء أن يثبت
بجميع الوسائل وجود الشركة

الشهر

الغرض اعلام الغير بوجود الشركة

لا تكون حجة على الغير إلا
بالشهر

المقصود بالغير (دائني الشركة ودائني
الشركاء)

للغير أن يتمسك بوجود الشركة
رغم عدم شهرها

الإستثناء: شركة المحاصة

يجب شهر كل تعديل

مديري الشركة أو أعضاء مجلس
إدارتها بحسب الحال

لدى أمانة سجل الشركات

أثر تخلف أركان عقد الشركة

البطلان من نوع خاص

البطلان المطلق

البطلان النسبي

البطلان النسبي

ناقص الأهلية
عيب من عيوب الرضا كغلط أو إكراه أو تدليس

وإذا حكم
ببطلان التزام
الشريك

وفقد
الشريك
حصة

يرد ما قبضه
من أرباح

الشركة باطلة
بالنسبة لها
فقط و بآثر
رجعي من
دخوله

بتقاعس الشريك
الذي شاب العيب
رضاه عن التمسك
به بمضي سنة
واحدة على زوال
سبب البطلان أو
انكشافه على ألا
يجاوز ذلك ١٥ سنة
من وقت التعاقد

وتسقط دعوى
البطلان

بإجازة
العقد

لهذا الشريك
حق طلب
البطلان أو
إجازة العقد
(قابل
للإبطال)

ولا تسمع الدعوى إلا منه أو من
نائبه القانوني أو من خلفه العام أو
الخاص أو دائنه الشخصي

لا يؤثر إلا على
التزام الشريك
ناقص الأهلية أو
الواقع في الغلط أو
الإكراه دون غيره

البطلان المطلق

هو البطلان الذي يجوز لكل ذي مصلحة التمسك به، ولا تلحقه الإجازة

وللمحكمة أن تقضي به من تلقاء نفسها

ويترتب على صدور حكم ببطلان الشركة اعتبار عقدها كأن لم يكن بالنسبة لجميع الشركاء

١ - انعدام الأهلية أو الرضا

٢ - عدم مشروعية المحل

٣ - تخلف أحد الأركان الموضوعية الخاصة

البطلان من نوع خاص

عدم كتابة عقد الشركة أو الشهر

المحكمة لا تستطيع النطق به من تلقاء نفسها

التمسك به جائز لكل ذي مصلحة

وذوو المصلحة هم
الشركاء والغير

لا يجوز للشركاء أن يحتجوا به في مواجهة الغير

يجوز للشركاء أن يحتجوا به في مواجهة بعضهم البعض

بالنسبة للغير:
تبطل بأثر رجعي

بالنسبة للشركاء:
البطلان بأثر فوري
(صحيحة بالنسبة للماضي)

نظرية الشركة الفعلية

البطلان الذي يلحق العقد يؤدي إلى انهياره
يرمته ومحو الآثار المترتبة عليه بأثر رجعي
هذا التطبيق من شأنه أن يؤدي إلى نتائج غير
عادلة من الناحية الاقتصادية

نظرية الشخص الشركة الفعلية " فهي، إذا، الشركة التي
باشرت نشاطها في الواقع ثم حكم ببطلانها لتخلف أحد
أركانها

حالات عدم انطباق النظرية

عدم توافر
الأركان
الموضوعية
الخاصة

عدم
مشروعية
المحل

حالات انطباق نظرية

تخلف
شهر
عقد
الشركة
أو كتابته

نقص أهلية
أحد
الشركاء، أو
على عيب
شاب رضاه

تعتبر
الشركة كأن
لم تكن
(تبطل بأثر
رجعي)

بالنسبة لباقي الشركاء
فتعتبر الشركة في الفترة بين
تكوينها والحكم ببطلانها
قائمة فعلاً
(البطلان بأثر فوري)
صحيحة بالنسبة للماضي

١ - تعتبر
الشركة
الفعلية
صحيحة

٣ - العقود
التي أبرمها
الغير مع
الشركة
صحيحة

٢ - يجب حل
الشركة
وتصفيتها
بمجرد صدور
الحكم
بالبطلان

٤ - إذا تمسك
البعض
بالبطلان
وتمسك
البعض الآخر
ببقاء الشركة

القضاء بالبطلان لأنه
هو الأصل